

حكم من حج وعليه كفارة يمين؟

صالح الفوزان

جزاكم الله خير. السؤال الأخير لاختنا ام عبدالرحمن من البحرين تقول اذا حلف الشخص فان عليه كفارة يمين كما سمعنا من اصحاب الفضيلة العليا والسؤال اذا اراد هذا الشخص ان يحج فهل يكفر عن يمينه قبل ذهابه لاداء الحج ام لا علاقة بهذا بذاك جزاكم الله -

00:00:00

قراءة. كفارة اليمين دين في ذمته لله سبحانه وتعالى. كونه يؤدي هذا الدين ويبرئ ذمته فان ذلك احسن له. هذا مع سعة المال ومع الغنى. اما اذا كان اذا كانت كفارة اليمين اذا كان - 00:00:20

كفارة اليمين اه تضايق النفقة في الحج فانه يقدم كفارة اليمين. اذا تشاحت الكفارة مع نفقة الحج فانه يكفر قدم كفارة اليمين لانها دين في ذمته لله سبحانه وتعالى. والحج انما يجب اذا كان عنده مال فاضل عن قضاء - 00:00:40

ديونة وفاضل عن حاجاته ومؤنته ومؤنة اولاده من ذهابه الى رجوعه قوله تعالى ولله على الناس حج البيت في من استطاع اليه سبيلا. والسبيل هو الزاد والراحلة اي المركوب في كل وقت. فاذا توفر لديه مال زائد عن نفقته وعن - 00:01:00

حوائجه الاصلية وسداد ديونه وجب عليه الحج. وان لم يتوفر من ذلك شيء فانه ليس عليه حج. نعم - 00:01:20